للامام الغزالي في كتابه المذكور وذكر فيه ايضا
ان التوكل انما يجب بازاء المضمون منها الذي
هو القسم الاول كما علمت ولعل وجه انحصار
وجوب التوكل في المضمون منها دون سائر
الاقسام ان وجوب التوكل في المملوك
لا يعقل اذ هو الثقة بالحصول فيما سيحصل
وهذا حاصل بالفعل واما المتنع فيه ما
هو حاصل بالفعل فهو داخل في قسم المملوك
وقد مر الكلام فيه ومنه ما حصل وذهب
فلا معنى لخطابنا بالتوكل فيه ومنه ما سيحصل
فان كان من قبيل المبرم فهو وان وجب الايمان
بحصوله ولا بد من دخوله تحت الايمان بالقدر
الا انه لا نخاطب فيه بالتوكل لان عينه
غير معلومة لنا بوجه ما بل هي من امر الغيب
واذ لم تعلم عينه فكيف تعقل الثقة بحصوله
وان كان من قبيل المعلق فهو قابل واوعد
بعض الوجوه للحصول لاثبات وما كان

قابل

فابلا لذلك فايضا لا تعقل الثقة بحصوله
لان امر حصوله وعدمه موكول الى العلم
القديم وهو غيب لا يعلمه الا الله تعالى واما
الرزق الموعود فهو وان كان مما يجب الايمان
بحصوله بمقتضى وعد الصادق الذي لا
يخلف ضرورة ان الاخلاف ينافي اتصافه
تعالى بالكرم الا ان حصوله متوقف على حصول
الموعود عليه وهو التقوى ومن المعلوم
ان المولى اذا رتب شيئا من جوائزه لعباده
في مقابلة شيء من اعمالهم فلا يحقق لهم
ما رتبه الا اذا كان ذلك العمل مقبولا عنده
وهو سبحانه وتعالى لا يقبل الا الخالص
من الشوائب والشوائب منها ما هو خفي
لا يطلع عليه الا بكشف و الكشف من امر
الغيب الذي يطلع الله عليه من شاء من
عباده وح فالموعود عليه هنا
التقوى المقبولة ولا سبيل لنا للعلم بقبول

Copyright © King Saud University